



اتفاقية إطار للشراكة والتعاون

بين

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
- قطاع التربية الوطنية -

و

الجامعة الملكية المغربية لكرة الطائرة

الرباط، في : 26 ابريل 2021
الموافق لـ 13 رمضان 1442

اتفاقية إطار للشراكة والتعاون
بين
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
- قطاع التربية الوطنية -

و

الجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة

- » عملاً بالتوجهات الملكية السامية المتضمنة في الرسالة الموجهة للمشاركين في المنازلة الوطنية للرياضة التي عقدت بمدينة الصخيرات يومي 24 و 25 أكتوبر 2008، والداعية لارتقاء بالمارسة الرياضية والرفع من مستواها وتحسين مردوديتها بغية خلق دينامية رياضية على صعيد جميع المؤسسات التعليمية، وعلى وجه الخصوص تطوير الرياضة المدرسية والجامعية، وترسيخ المبادئ والأسس والقيم الرياضية لدى الناشئة؛
- » وانسجاماً مع الاتفاقية الإطار للشراكة بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الشباب والرياضة الموقعة أمام أنظار صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 17 سبتمبر 2018 والمتعلقة بإحداث مسارات ومسالك "رياضة دراسة"؛
- » وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) يضبط بموجبه الحق في تأسيس الجمعيات، كما وقع تغييره وتميمته؛
- » وبناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتميمته بالقانون رقم 71.15 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربى الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- » وبناء على القانون الإطار رقم 51-17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.19.113 صادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛
- » وبناء على القانون رقم 30.09 المتعلق بال التربية البدنية والرياضة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.10.150 بتاريخ 13 من رمضان 1431 (24 أغسطس 2010)؛
- » وبناء على المرسوم رقم 2.10.628 الصادر في 7 ذي الحجة 1432 (4 نوفمبر 2011) بشأن تطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بال التربية البدنية والرياضة؛
- » وبناء على المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 من ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره وتميمته؛
- » وبناء على المرسوم رقم 2.02.382 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة التربية الوطنية؛
- » وبناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 الموافق لـ 17 يوليو 2002 بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي كما وقع تغييره وتميمته؛
- » وبناء على مقرر وزير التربية الوطنية 14/961 الخاص بالصادقة على الدليل المسطري للاستفادة من فضاءات مؤسسات التربية والتكوين العمومي.
- » وبناء على النصوص التشريعية والتنظيمية المعول بها من إحدى الطرفين؛
- » وبناء على النظام الأساسي للجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة المدرسية؛

- » وبناء على النظام الأساسي الجامعية الملكية المغربية للكرة الطائرة;
- » وفي إطار الجهود التي تبذلها وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - قطاع التربية الوطنية - والجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة كل واحدة في مجال اختصاصها لخلق المناخ والظروف الملائمة للمساهمة في الحركة الرياضية الوطنية؛
- » وانطلاقا من كون وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - قطاع التربية الوطنية - والجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة" تسعين لتحقيق نفس الأهداف وتعملان على تشبع الأجيال الصاعدة بمبادئ احترام الآخر والتآزر، وبقيم التسامح والسلم والانفتاح على الحضارات الإنسانية المختلفة.

الباب الأول

مقتضيات عامة

المادة الأولى:

تعتبر الدبياجة أعلى جزء لا يتجزء من هذه الاتفاقية

المادة الثانية:

يعمل الطرفان المتعاقدان على تسخير ما لديهما من إمكانات بشرية ومادية وتنظيمية بغية التشجيع الكمي لممارسة كرة الطائرة ، بالتساوي بين الجنسين، وتوسيع قاعدتها النخبوية.

المادة الثالثة:

الأهداف و مجالات التعاون:

- » تثمين التعاون بين الطرفين للارتقاء بممارسة الكرة الطائرة محليا وإقليميا وجهويا ووطنيا ودوليا؛
- » اكتشاف المتعلمات والمتعلمين الموهوبين في ممارسة الكرة الطائرة عبر تنظيم منافسات رياضية يحددها طرفين وفق برنامج محدد؛
- » التنسيق بين الطرفين عند برمجة المنافسات الرياضية السنوية؛
- » تعليم ممارسة الكرة الطائرة كل ما أمكن بمؤسسات التربية والتعليم العمومي والخصوصي ومؤسسات تكوين الأطر التربوية؛
- » ارساء مسارات ومسالك دراسة ورياضة بمؤسسات التعليمية او بمراكز التكوين الرياضية؛
- » تنظيم تكوينات مشتركة في رياضة الكرة الطائرة لفائدة أطر الطرفين؛
- » انجاز مشاريع مشتركة لتنمية رياضة الكرة الطائرة المدرسية والمدنية.
- » تبادل الخبرات والتجارب بين الطرفين في مجال التحكيم والتدريب والتدبير و مجالات أخرى يحددها الطرفين؛
- » الاستفادة من المرافق والفضاءات الرياضية والإدارية والتربوية المتوفرة لدى الطرفين شريطة القيام بالعمليات المرتبطة بالتنسيق.



الباب الثاني

الالتزامات الطرفين

المادة الرابعة :

تحدد الالتزامات المشتركة للطرفين فيما يلي:

- » يضع الطرفان المتعاقدان، كل منهما رهن إشارة الآخر، ما يتوفّر عليه من فضاءات ومنشآت ومرافق وتجهيزات ومؤطرين وخبراء، وفق شروط يحدّدها الطرفان المتعاقدان ووفق المقرر الوزاري 14/961 المنصوص إليه أعلاه، كما يراعى فيها السير العادي لمؤسسات الطرفين، بالإضافة إلى المحافظة على الفضاءات والمنشآت والمرافق والتجهيزات الرياضية المستعملة؛
- » يلتزم الطرفان المتعاقدان بتأمين المشاركين في البرامج المشتركة بين الطرفين، ضد الحوادث التي قد يتعرضون لها خلال المشاركة في الأنشطة؛
- » توسيع قاعدة ممارسة الكرة الطائرة والإهتمام بجميع الفئات العمرية لتكوين أجيال رياضية قادرة على تمثيل المملكة المغرب تمثيلاً مشرفاً في مختلف المنافسات العربية والدولية؛
- » تشخيص دقيق وعلمي لمارسة الكرة الطائرة على المستوى الوطني من أجل وضع مخطط استراتيجي مشترك.

المادة الخامسة :

تلزّم وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - قطاع التربية الوطنية - والجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية بما يلي:

- » تيسير القيام بالأنشطة الرياضية والتكمينية والتحسيسية المبرمجة من خلال إعداد ونشر مذكرات ودوريات، وفق النصوص المعول بها؛
- » تعليم ممارسة الكرة الطائرة كل ما أمكن بالمؤسسات التربية والتعليم العمومي والخصوصي ومؤسسات تكوين الأطر في إطار الأنشطة الجمعية الرياضية المدرسية؛
- » فتح مسالك ومسارات رياضة ودراسة الكرة الطائرة وفق النصوص المنظمة لذلك؛
- » دعم التكوين الأساس والمستمر في الكرة الطائرة لفائدة أطر الطرفين؛
- » تعزيز البحث العلمي في رياضة الكرة الطائرة؛
- » المشاركة في إعداد وإنجاز وتقدير البرامج المشتركة؛
- » التrics لل المتعلمات والمتعلمين الرياضيين للمشاركة في التظاهرات والمنافسات الرياضية (وطنياً ودولياً) المنظمة من طرف الجامعة الملكية المغربية لكرة الطائرة بعد الحصول على موافقة آبائهم أو أولياء أمورهم وخلال الفترات التي لا تمس بالزمن المدرسي ولا تتزامن والامتحانات الإشهادية؛
- » السهر على الدعم التربوي للمتعلمات والمتعلمين المشاركين في مختلف الأنشطة المبرمجة.

المادة السادسة :

تلزّم الجامعة الملكية المغربية لكرة الطائرة بما يلي:

- » تفعيل فحوى هذه الاتفاقية من خلال إعداد نشرات إخبارية توجه إلى الأطر المعنية بتدبير كرة الطائرة؛
- » إخبار وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - قطاع التربية الوطنية - ببرنامجهما الوطني والدولي في بداية كل موسم دراسي بقصد تنسيق الأعمال وتوحيد الجهود الممكن القيام بها في إطار هذه الاتفاقية، مع مراعاة خصوصيات كل الطرفين المتعاقدين؛

- » المساهمة في تنظيم دورات تكوينية و تداريب لفائدة الأطر التربوية والإدارية العاملة بالمؤسسات التعليمية التابعة لوزارة التربية الوطنية و التكوين المهني من أجل استكمال تأهيلهم في مجالات التدريب والتحكيم و التنظيم والتدبير الرياضي وذلك دون المسامس بالزمن المدرسي;
- » المساهمة في إعداد مضمرين للتكوين مشتركة (حضورى أوعن بعد) تخول لأطر الوزارة الحصول على شواهد ودبلومات في مجالات التدريب والتحكيم والتدبير وفق الشروط والإجراءات المتفق عليها;
- » تكوين قاعدة معطيات وطنية خاصة بجميع الممارسين للكرة الطائرة (متعلمات و المتعلمين حكام مؤطرين);
- » المساهمة في إرساء مسارت ومسالك رياضة و دراسة وفق القوانين المعمول بها;
- » التشاور المفيد فيما يتعلق بتبادل الخبرات وتنظيم التداريب التكوينية وكل ما من شأنه أن يساهم في تطوير المهارات الحياتية المعلمات والمتعلمين المستفيدين من برامج التربية والتكوين عبر ممارسة كرة الطائرة.

المادة السابعة:

تغطي المصادر الناتجة عن تنفيذ البرامج المشتركة بين الطرفين وفقا لما سيتم الاتفاق عليه بذمة التحملات والذي سيعد من طرف اللجنة الوطنية المشتركة في وقته المناسب.

الباب الثالث

التبع والتقويم والمرآبة

المادة الثامنة:

يتم تنفيذ الأنشطة المسطرة في الاتفاقية بموجب برنامج سنوي بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - قطاع التربية الوطنية - والجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة والذي يتم المصادقة عليه قبل بداية الموسم الدراسي والرياضي.

المادة التاسعة :

- » تحدث لجنة وطنية مشتركة تتكون من ممثلين عن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي وقطاع التربية الوطنية - وممثلين عن الجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة، في أجل أقصاه ثلاثة أيام بعد التوقيع على هذه الاتفاقية؛
- » تجتمع اللجنة الوطنية المشتركة، على الأقل مرتين في السنة، قصد إعداد وتنفيذ وتتبع وتقويم وتطوير البرامج المقررة، ويمكنها عقد اجتماعات أخرى كلما اقتضت الضرورة لذلك، كما يحق لهذه اللجنة أن تنشئ مجموعات عمل للقيام ببعض الأنشطة أو لتنفيذ البرامج المتفق عليها؛

» ويمكن إحداث لجن جهوية يعهد إليها تنسيق وتتابع تنفيذ البرامج والأنشطة المبرمجة بين الطرفين؛ تنجذب اللجنة الوطنية المشتركة تقارير في شأن المشاريع المنجزة، وتقريرا سنويا عن نشاطها يرفع إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رسمي باسم الحكومة رئيس الجامعة الملكية المغربية لرياضة المدرسة وإلى السيد رئيس الجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة.

المادة العاشرة :

يسهر الطرفان المتعاقدان على تنظيم وتنسيق العمل الإعلامي (المكتوب والمسموع والمرئي) المتعلق بتنفيذ البرامج التي تدخل في إطار هذه الاتفاقية.

الباب الرابع

مقتضيات ختامية

المادة العاشرة :

يمكن للاتفاقية أن تكون موضوع مراجعة كلما طلب الأمر ذلك أو بناء على اقتراح كتابي مبلغ من أحد الطرفين الموقعين، شريطة اتفاقهما معاً وذلك بموجب ملحق لها يوقعه الطرفان.

المادة الحادية عشرة:

يستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد تلقائياً بعد تقييم حصيلة الإنجازات ومراقبة مدى تنفيذ ما تم الاتفاق عليه، ويتم إلغاولها أوتوماتيكياً إذا لم يتم تنفيذ البرامج والأنشطة وكذا بنود هذه الاتفاقية على أرض الواقع.

يبداً العمل بها ابتداء من تاريخ توقيع الطرفين المتعاقددين عليها، ويمكن لأي من الطرفين إنهاء العمل بهذه الاتفاقية شريطة إخبار الطرف الآخر بواسطة إشعار كتابي مضمون في أجل لا يقل عن ثلاثة (03) أشهر قبل تاريخ التجديد، ويستمر وجوباً تنفيذ البرامج التي هي في طور الإنجاز.

المادة الثانية عشرة:

يتم حل الخلافات التي تطرأ بين الطرفين بشكل ودي في إطار اللجنة الوطنية المشتركة المنصوص عليها في المادة العاشرة.

وحرر في نظيرتين اثنين أصلين

رئيس الجامعة الملكية المغربية للكرة الطائرة



وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني والتعليم العالي
وابحث العلمي الناطق الرسمي باسم الحكومة
رئيس الجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي
وابحث العلمي الناطق الرسمي باسم الحكومة
رئيس الجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية

معيد أمزي